Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

والشعر ظَهْرُ طريقٍ أنت راكبه فمنه منشعبٌ أو غيرُ منشعبِ
وربما ضَمَّ بين الركب منهجه وألصق الطُّنُبَ العالي على الطُّنُبِ

إلا أني إذا وجدت في شعره معاني كثيرة أجدها لغيره حكمت بأن فيها مأخوذاً لا أثبته بعينه ومسروقاً لا يتميز لي من غيره ، وإنما أقول : قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا فأغتنم به فضيلة الصدق وأسلم من اقتحام التهور » .

وذكر مثل هذا في سرقات البحتري وأبي تمام ، قال : « ومتى طالعت ما أخرجه أحمد بن أبي طاهر وأحمد بن عمار من سرقات أبي تمام وتتبعه بشر بن يحيى على البحتري ومهلهل بن يموت على أبي نواس عرفت آثار الهوى وازداد الإنصاف في عينيك حسناً » . (١)

والقاضي في هذه الأسس العامة يريد أن يدفع عن المتنبي تهمة السرقة التي لم ينج شاعر منها ، وإن كان في كتابه يحاول أن يقف عند المعاني المبتكرة له ولغيره من الشعراء وبذلك هدم قاعدته التي قال فيها : « من تقدمنا قد استغرق المعاني وسبق إليها وأتى على معظمها » ، وكان لا بد أن يخرج على هذه القاعدة بعد أن وجد الكثير من المعاني المبتكرة .

وإذا ما تركنا هذه الأسس العامة وجدناه يفصِّل القول في السرقات ويحدد أنواعها بقوله : « ولست تعد من جهابذة الكلام ونقاد الشعر حتى تميز بين أصنافه وأقسامه وتحيط علماً برتبه ومنازله فتفصل بين السرق والغصب ، وبين الإغارة والاختلاس ، وتعرف الإلمام من الملاحظة وتفرق بين المشترك الذي لا يجوز ادعاء السرق فيه ، والمبتذل الذي ليس أحد أولى به ، وبين المختص الذي حازه المبتدىء فملكه وأحياه السابق فاقتطعه فصار المعتدي مختلساً سارقاً والمشارك له محتذياً تابعاً وتعرف اللفظ الذي يجوز أن يقال فيه : أخذ ونقل ، والكلمة التي

(١) الوساطة ص ٢٠٩ .